بها والجار مع المجرور متعلق بالدخول منصوب المحل لانه مفعوله غير
صريح للدخول ودخول الواو عاطفة ودخول مجرور معطوف على الدخول
او على نفي الحال الذي هو مجرور بانه مضاف اليه للدخول فلاجل هذا كان عمل
لا ممنوع ليس شاذا وفجاءة الشر من حدث عن بئر انها هاوية
ابن قتيبة لابراج ابن ليس في ابراج واستدل بقول الشنفرى
بليس الى علة علما ان يقولان لكونها مشبهتين بليس وذكر
وجه شبهها بليس بقوله من حيث ان ما للنفي الا فرق
فعلم منه ان ما بمنزلة ما بمنزلة لا به ولهذا لفظة
لا ما تدخل على المعرفة والنكرة معا ولفظة لا تدخل الا على النكرة
وانما اختصت بالنكرة دون المعرفة لان دخولها على النكرة احق من
دخولها على المعرفة لانها في ان غلب لنفي الجنس وذلك لا يتصور
الا فيها مثاله لا رجل في الدار لان لا النفي الجنس ورجل شامل
على الجنس كله بطريق البدل فقولك جاءني رجل يصح لكل واحد من
الامة فيكون زيدا وعمرا وبكرا ولا يلزم من واحد وقال صاحب الضوء
نفي الجنس نوع من التحوز لانه نفي حكم الجنس لا نفي نفس
الجنس الا يرى انك اذا قلت لا رجل في الدار انك نفيت
حكم الرجل وهو كينونة في الدار لا نفسه وانما نفي ذلك اي المفرد
المقدر بلا التي لنفي الجنس الذي يقبل النكرة المفردة لتضمنه
حرف الجر اذ قولك لا رجل في الدار مبني على سؤال من قال
هل من رجل في الدار فيكون اصل الجواب لا من رجل في الدار فحذف
من هنا من الكلام واعتمادا على العلم به واما على الجملة ففرق بين

بين ما كان بناؤه لازما وبين ما كان بناؤه عارضا واما على الفتح
فللخفة او فلكونه مبنيا على النصب لكونها محمولة على ان و
لان بين الفتح والنصب من جهة اللفظ وقيل للفرق بين لا التي
لنفي الجنس وبين لا التي للنفي عن ليس ان الاولى لنفي
الجنس والماهية والثانية لنفي واحد من الجنس مبهما اذا قيل
لا رجل في الدار كان معناه انه ليس في الدار هذا الجنس فذا
لا يجوز ان يكون فيها واحد او اثنان او ثلثة او عشرة او ازيد
لا رجل في الدار كان للعرف نفي واحد من جنس الدار ويجوز ذلك واحد
احد او اثنين او ثلثة او اكثر فيها واذا انتقض نفي ما ولا اوقدم
خبرها على اسمها نحو ما زيدا منطلق وما مسطلق زيد يبطل
عملها اما بطلان عملها عند انتقاض النفي بالا فلزوال
المشابهة التي تفعلان بها عمل ليس واما بطلان العمل عند
تقديم الخبر على الاسم فلئلا يلزم المساواة بين عملها وعمل ليس
وهي ممنوعة لوجوب كون رتبة الاصل اعلى من رتبة الفرع
بخلاف ليس فان عملها لا يبطل بان كان نفيه مقتضيا بالا او
خبره معرفا على اسمه لكونه فعلا صريحا واذا زيدت ان ما بطل
عملها ايضا لضعف ما بالفصل بينها وبين معمولها نحو ان زيدا
قائم وقوله وما ان طبنا جبن ولكن منايانا ودولة اخرينا
واذا عطف على خبرها ولا برفع عطف موجب وهو بل ولكن
بطل عملها في المعطوف وانتفع محلا على محل خبرها ولا من حيث
هو خبر للمبتدا في الاصل لبطلان ما هو سبب لعملها وهو النفي

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)